Sharwes Scientific Journal (SSJ)
Volume 6, Issue 1, 2025, pp 120-133, ISSN 3079-6040

The Role of the United Nations and the Transformations of the Political Structure in Libya (1977-1949)

Ibrahim AbouSalah Ibrahim

Department of Political Sciences, Faculty of Economics and Political Science, University of Tripoli, Libya.

* Corresponding Author: Ibrahim Ibrahim | ibr.ibrahim@uot.edu.ly

Received: 01-04-2025 | Accepted: 14-04-2025 | Available online: 25-04-2025 | DOI:10.26629/ssj.2025.06

ABSTRACT

The United Nations played a pivotal role in achieving Libya's independence in 1951, paving the way for the establishment of the country's first national system of government. Since then, the country has witnessed successive political transformations that have shaped the governance system. Hence, the research problem focuses on the main question: What is the role of the United Nations and the transformations in Libya's political structure? The research aims to :The study explores the role of the United Nations in Libya's independence, explains the mechanisms of the post-1951 system of government, clarifies the system of government after 1969, and highlights the form of the system of government after March 2, 1977. The researcher followed a historical approach to narrate the stage of this change, as well as a descriptive and analytical approach to describe and analyze the stages of change. Through this approach, the researcher arrived at the most important results, which are: The study highlights that the evolution of Libya's governance system was a direct result of external and internal influences, beginning with the United Nations' support for independence, followed by a succession of political regimes. This reflects a volatile political trajectory that shaped the desired Libyan state.

Keywords: Role, United Nations, Transformations, Political Structure, Libya.

دور الأمم المتحدة وتحولات البنية السياسية في ليبيا (1949– 1977)

ابراهيم ابوصلاح ابرهيم

قسم العلوم السياسية كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة طرابلس

*المؤلف المراسل: ابراهيم ابرهيم | ibr.ibrahim@uot.edu.ly

استقبلت: 01-04-2025م | قبلت: 14-04-2025م | متوفرة على الانترنت | 25-04-2025م | DOI:10.26629/ssj.2025.06

ملخص البحث

قامت الأمم المتحدة دورا محوريا في تحقيق استقلال ليبيا عام 1951، مما مهد لتأسيس أول نظام حكم وطني. ومنذ ذلك الحين، شهدت البلاد تحولات سياسية متتالية شكلت ملامح نظام الحكم، ومن هنا تتركز مشكلة البحث على التساؤل الرئيس المتمثل في: ما دور الأمم المتحدة وتحولات البنية السياسية في ليبيا؟ حيث يهدف البحث إلى: التعرف على دور الأمم المتحدة في استقلال ليبيا، توضيح آلية نظام الحكم بعد عام 1951، تبيان نظام الحكم بعد عام 1969، إبراز شكل نظام الحكم بعد 2 مارس 1977،

"Articles published in *Sharwes Sci J* are licensed under a Creative Commons Attribution-Non-Commercial 4.0 International License."

وأتبع الباحث المنهج التاريخي لسرد المرحلة التي مر بها هذا التغيير، وكذلك المنهج الوصفي والمنهج التحليلي لوصف وتحليل مراحل التغيير، ومن خلال ذلك توصل الباحث إلى أهم النتائج والمتمثلة في: تبرز الدراسة أن تطور نظام الحكم في ليبيا كان نتيجة مباشرة لتأثيرات خارجية وداخلية، بدأ بدعم الأمم المتحدة للاستقلال، ثم تعاقب الأنظمة السياسية، مما يعكس مسارا سياسيا متقلبا شكل ملامح الدولة الليبية المرجوة.

الكلمات الدالة: دور، الأمم المتحدة، التحولات، البنية السياسية، ليبيا.

المقدمة:

لم يكن الطريق إلى الاستقلال سهلا أو ميسرا، كان طويلا وشاقا ومرهقا تتخلله المتاعب والصعاب، لكن الأقدام الثابتة اجتازته بكثير من الصبر والأحلام وحبات العرق، كان الوطن وكان الرجال وكانت المسؤولية في المستوى المطلوب، لقد وصل الليبيون بأحلامهم وأمنياتهم وتطلعهم إلى المستقبل البعيد من وسط الرماد وتعب الطريق، وفي يوم الاثنين الرابع والعشرين من ديسمبر 1951 أعلن استقلال ليبيا دولة حرة مستقلة ذات سيادة والانطلاق نحو ليبيا الجديدة التي ساندها العالم ووقف معها واحترم تاريخها واعترف بها رغم ظروف الفقر والجوع والبؤس والجهل والتخلف.

نهضت ليبيا باستقلالها وتوحدت جهود أبنائها تجاه البناء والتشييد وحاولت سد الثغرات ومعالجة الأخطاء وزاد أملها بانفتاح أجيالها الحديثة على التطور وملاحقة العالم بالتنوير والتغيير وإنجاز الكثير من المؤسسات والمرافق وخدمة المواطن الليبي فوق أرضه. رغم ذلك وغيره يظل الاستقلال والوصول إليه علامة من العلامات الرائعة والمضيئة في تاريخ ليبيا المعاصر الذي لا يستطيع أحد القفز عليه أوال تجني على تفاصيله. ويبقى يوم الرابع والعشرين من ديسمبر محطة وصل إليها الليبيون وانطلقوا منها لكي يصنعوا الاستقرار والهناء في وطنهم ليبيا.

اهتمت العديد من دول العالم بعد الاستقلال ببناء النظم الديمقراطية، التي واجهت العديد من الانتقادات، لاهتمامها بالجوانب الشكلية والمظهرية وإهمالها جوهر النظم الديمقراطية، في بناء الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ويعتبر التغير السياسي من القضايا الكبرى المؤثرة والمحركة لمعظم التحولات والتغيرات الديمقراطية التي شهدها العالم المعاصر.

إن التغير أو التحول السياسي هو عملية انتقال من النظم الاستعمارية إلى النظم الديمقراطية في الحكم ، والمشاركة الحرة في وضع التشريعات التي تنظم الحياة السياسية داخل الدولة، والسعي إلى تحديث البنية الأساسية للمؤسسات السياسية والمجتمعية.

مشكلة الدراسة:

شهدت ليبيا منذ العام 1951 سلسلة من التحولات والتغيرات السياسية تميزت بها عن المراحل السابقة، تلك التحولات والتغيرات دفعت بها مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، الأمر الذي يجعلنا نقيم طبيعة وحدود التغيرات السياسية الداخلية التي تندرج في إطار التحولات السياسية وتسليط الضوء على التحولات التي طرأت في ليبيا لتحقيق التنمية السياسية، من هنا تتركز مشكلة البحث عن التساؤل الرئيس المتمثل في: ما دور التنمية السياسية في تحقيق الاستقرار السياسي في ليبيا؟

تساؤلات الدراسة:

تتركز تساؤلات الدراسة على:

1-ما دور الأمم المتحدة في استقلال ليبيا؟

2-ما هي آلية نظام الحكم بعد عام 1951؟

3-ما هو نظام الحكم بعد عام 1969؟

4-ما شكل نظام الحكم بعد 2 مارس 1977؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في أن هذا الموضوع من الموضوعات السياسية الهامة التي تتعلق بدراسة التنمية السياسية ودورها في تحقيق الاستقرار السياسي ويرصد هذا البحث مؤشرات التغير السياسية والتنمية السياسية في ليبيا، ومعرفة نطاق هذا التغير من خلال آليات التنمية السياسية، وبيان اتجاهات هذا التغير السياسي في ليبيا.

أهداف الدراسة:

تكمن أهداف الدراسة فيما يلي:

1-التعرف على دور الأمم المتحدة في استقلال ليبيا.

2-توضيح آلية نظام الحكم بعد عام 1951.

3-تبيان نظام الحكم بعد عام 1969.

4-إبراز شكل نظام الحكم بعد 2 مارس 1977.

منهج الدراسة:

في هذا البحث استخدم المنهج التاريخي لسرد المرحلة التي مر بها هذا التغيير، وكذلك المنهج الوصفي والمنهج التحليلي لوصف وتحليل مراحل تطور نظام الحكم في ليبيا.

حدود الدراسة:

في المجال الزمني: يدرس هذا البحث في الفترة ما بين 1951 حتى 1977 لكون أن هذه الفترة تبدأ من مراحل الاستقلال للدولة الليبية وتتجه إلى التطور السياسي فيها.

في المجال المكاني: يهتم هذا البحث دراسة دور التنمية السياسية في تحقيق الاستقرار السياسي في دولة ليبيا.

في المجال الموضوعي: التنمية السياسية ودورها في تحقيق الاستقرار السياسي في ليبيا.

تقسيم الدراسة:

تنقسم الدراسة إلى:

المبحث الأول: الأمم المتحدة ودورها في استقلال ليبيا.

المبحث الثاني: آلية نظام الحكم بعد عام 1951.

المبحث الثالث: نظام الحكم بعد عام 1969.

المبحث الرابع: شكل نظام الحكم بعد 2 مارس 1977.

المبحث الأول: الأمم المتحدة ودورها في استقلال ليبيا

بناء على توصية الجمعية العامة للأمم المتحدة باستقلال ليبيا وما تضمنه من قرارها من أن يتم وضع دستور ليبيا بواسطة ممثلي السكان من برقة وطرابلس وفزان يجتمعون ويتشاورون في (هيئة جمعية وطنية) على أن يتضمن الدستور شكل نظام حكمها.

تكونت الجمعية الوطنية عن طريق اللجنة التحضيرية والتي تكونت من واحد وعشرين عضوا، سبعة ممثلي عن منطقة برقة اقتراحهم محمد إدريس السنوسي وسبعة عن منطقة طرابلس عينهم مندوب الأمم المتحدة باستشارة الأحزاب والهيئات السياسية. وسبعه ممثلي عن منطقة فزان عينهم رئيس منطقة أقرت اللجنة التحضيرية بأن تتكون الجمعية الوطنية من ستون عضوا عشرين عن كل منطقة تم اختيارهم من بين ممثلي الأحزاب السياسية وقيادات البلاد وشيوخها البارزين من الشخصيات البارزة في ديسمبر من عام 1950 قامت الجمعية الوطنية بمبايعة محمد إدريس السنوسي ملك ليبيا، وبإعلان استقلال ليبيا في 24 ديسمبر 1951، تولى الملك محمد إدريس السنوسي حكم ليبيا. وذلك على أن يقوم برعاية مصالح، ليبيا، ويشرف على أمنها ورخائها واستقرارها ويسعى لتقدمها وازدهارها وينشر العدل في أرجائها وليس له مسئوليه إلا أمام

الله حتى وان خالف الدستور " الملك مصون وغير مسئول[1]. كما أن السيادة لله هي بإرادته تعالى وديعة للأمة، والأمة مصدر "السلطات[2]. وبذلك ترتكز السلطة الفعلية في يد الملك وزاد من ذلك قيامه باختيار الوزراء والأشراف عليهم وتوجيههم دون الاشتراك في المسئولية" [3].

قامت الدولة على الشكل الاتحادي الفدرالي، وبالتالي كانت السلطة التشريعية والتنفيذية انعكاس لها، فتكونت السلطة التشريعية (البرلمان) من مجلسي النواب والشيوخ إضافة إلى ثلاث مجالس تشريعية على مستوى الولايات. يشترك في السلطة التشريعية الملك ومجلس الأمة (النواب والشيوخ) يعين الملك نصف مجلس الشيوخ "[4]. وينتخب النصف الآخر عن طريق المجالس التشريعية في الولايات، فقد تكون مجلس الشيوخ من 24 عضوا يمثلون الولايات بالتساوي ثمانية عن كل ولاية، يتم انتخاب أربعة منهم عن طريق المجلس التشريعي للولاية ويعين الملك الأربعة الآخرين من الذين بلغوا سن 40 الأربعين، أيضا يتولى الملك تعيين رئيس المجلس التشريعي لكل ولاية بينما يتم انتخاب نائبه عن طريق المجلس، وتمتد مدة عضوية أعضاء المجلس إلى ثمانية سنوات، ويعتبر عضو مجلس الشيوخ بمجرد انتخابه ممثل للشعب وليس لولايته.

ينتخب أعضاء مجلس النواب بالاقتراع السري العام وبشكل مباشر وفردي وسري واختياري، نائب لكل عشرين الفاء من السكان ويجب ألا يقل عدد النواب في أي ولاية عن خمسة أعضاء ومدة عضويتهم أربع سنوات"[5]. ويتم اختيار رئيس المجلس ونائبه بطريقة الانتخاب عن طريق المجلس التشريعي، على ألا يقل عمر عضو مجلس النواب عن ثلاثين سنة ويكون ليبي ومدرج أسمه في جداول الانتخاب، كما لا يجوز الازدواجية في الترشيح أو ازدواجية المناصب، أيضا لا يجوز للمواطنين العاملين – مدير أو عضو في مجلس إدارة أو وكيلا فيها – ترشيح نفسه إلا بعد زوال تلك الصفة.

"الانتخاب حق لليبيين "[6]، هذا الحق لا يجوز التصرف فيه أو الاتفاق أو التعاقد في كيفية استعماله، أيضا لا يجوز التفويض فيه " فلا يعتبر الانتخاب صحيحا ما لم يحضر الناخب بنفسه في نقطة الاقتراع ويعطى صوته شخصيا، ولا يجوز لأي شخص أن يعطى الصوت بالنيابة عن الآخرين لأي سبب [7]، كما لا يجوز

[1] –دستور المملكة الليبية: المادة 59

[2]–المرجع السابق، مادة 40

[3]– المرجع السابق، المادة 72، والمادة 78.

[4] –المرجع السابق، مادة 94

[5]–المرجع السابق: مادة 104.

[6]–المرجع السابق، مادة (102).

[7]–المرجع السابق، المادة (37).

لأي ناخب أن يؤيد أكثر من مرشح واحد " [8]، ويحق للمواطن الناخب" إن أراد الامتناع عن التصويت" [9]، ولا يترتب على ذلك أي عقوبة.

لم توضع إي شروط على الناخب سوء من حيث الدخل أو الكفاءة العلمية أو غيرها عدا بعض الشروط الشكلية كالسن والأهلية، فلا يحق للذين لم يبلغوا سن الحادي والعشرين ميلادية الانتخاب"[10].

استثناء من هذه الانتخابات أفراد الجيش، قوات الحرس، الشرطة مدة عملها فيها، بينما حرمة المرأة من حق الانتخاب إلى حين عدل قانون الانتخابات لسنة 1964 أ والذي منها أصبح للمرأة حق الانتخاب.

المبحث الثاني: آلية آلية نظام الحكم بعد عام 1951.

لقد أخذ نظام الحكم الاتحادي بآليات الانتخابات غير المباشرة، فقد قسمت ليبيا إلى مناطق انتخابية تجزأ كل منها إلى دوائر انتخابية بحيث تشمل كل دائرة على عدد من السكان يقرب بقدر الإمكان من عشرين ألف. وتنتخب كل دائرة انتخابية نائبا واحدا لمجلس النواب[11].

تقسم كل الدوائر الانتخابية إلى مراكز اقتراع ويتم عن طريق هذه المراكز تسجيل المواطن المتوفرة فيهم شروط الناخب في الجداول الانتخابية. ترتبط الدوائر الانتخابية بعدد السكان على أساس نائب واحد عن كل عشرين ألفا من السكان أو عن جزء من هذا العدد يتجاوز نصفه"[12]. وبتالي فإن عدد النواب يتناسب طردا مع عدد المواطنين لكنه لا يحقق التوازن. هذا التقسيم للدوائر الانتخابية ثابت نسبيا ولا يعاد تغييره إلا بعد إجراء تعداد عام للسكان.

تقتصر دور المواطن في اختياره لأحد المرشحين وتنتهي دوره عند قيامه بالعملية الانتخابية. بينما يبدأ دور المرشح كممارس فعلي بعد أن يتم انتخابه عضو في السلطة التشريعية.

ذلك الوضع – تقسيم ليبيا إلى ثلاث ولايات – وجد معارضة من بعض التنظيمات التي تنادي بتوحيد ليبيا، يقود الاتجاه المعارض للتقسيم حزب المؤتمر الطرابلسي بينما يؤيد ذلك الهيئة الدستورية (هيئة الستين)، كما أيد ذلك أيضا حزب الاستقلال.

ونتيجة للتباين في تلك الاتجاهات وقعت صراعات دموية راح ضحيتها العديد من القتلى والجرحى من

---

[8]–المرجع السابق، المادة (9).

[9]–قانون الانتخابات رقم (6) لسنة 1963، المادة (41)

[10]–قانون الانتخابات رقم (5) لسنة 1951، الفصل الثاني المادة (3)

[11]–المرجع السابق: المادة رقم (7).

[12]–المرجع السابق، المادة (7).

ضواحي مدينة طرابلس، وذلك في أواخر الحملة الانتخابية للبرلمان الليبي الأول، الأمر الذي أدى إلى صدور قرار إداري من رئيس الوزراء يقضى بحل الأحزاب السياسية[13].وفرض رقابة على الصحف.

في أبريل 1964 أ وافق مجلس النواب على مشروع قانون بتوحيد ليبيا، وبإلغاء النظام الاتحادي الفدرالي وتحويله إلى نظام وحدوي[14] وتم على إثر ذلك " تقسيم ليبيا إلى عشر مقاطعات إدارية يرأس كل منها " واليا يتم تعيينه وإعفائه ونقلة من قبل مجلس الوزراء"[15]، ولم يتغير هذا الشكل التنظيمي إلى منتصف السبعينات.

لم تشهد الفترة منذ الاستقلال وحتى نهاية الستينات العديد من الانتخابات وكانت الانتخابات محدودة وكانت تجري خلال فترات محدود، هذا فضلاً عن إنها شهدت مستوى متدني من المشاركة، فلم يتقدم في الانتخابات عام 1952 للاقتراع سوى 8/1 من مجموعة السكان[16].

المبحث الثالث: نظام الحكم بعد عام 1969

في 1 سبتمبر 1969، قام مجموعة من ضابط الجيش الليبي بانقلاب عسكري على نظام الحكم وأطلقوا على أنفسهم تنظيم حركة الضباط الوحدويين الأحرار ثم مجلس قيادة الثورة وأعلنوا عن قيام نظام سمية بناء عليه ليبيا الجمهورية العربية الليبية بموجب المادة 18 من الإعلان الدستوري أصبح مجلس قيادة الثورة الذي تألف من اثني عشر عضوا عسكريا برئاسة العقيد معمر القذافي هو أعلى سلطة في الجمهورية العربية الليبية، ويباشر أعمال السيادة العليا والتشريع ووضع السياسة العامة للدولة، ويمارس سلطاته عن طريق إعلانات دستورية أو قوانين أو أوامر أو قرارات ، ولا يجوز الطعن فيما يتخذه مجلس قيادة الثورة من تدابير أمام أي جهة"[17]. لقد أوضح الإعلان الدستوري شكل النظام السياسي، غير أنه لم يوضح الآلية التي تمارس من خلالها السلطة، بل أكد على تركيز السلطات السياسية لدى مجلس قيادة الثورة، فقد أوضحت المادة "34" من الإعلان الدستوري ذلك "بقولها يستمر العمل بجميع الأحكام المقررة في القوانين والتشريعات القائمة فيما لا يتعارض مع أحكام هذا الإعلان الدستوري، وكل إشارة إلى مجلس قيادة الثورة، وكل إشارة إلى الملكية تعتبر إشارة إلى الجمهورية[18].

---

[13]––صالح، 1988، ص 306)

[14] –زاهية، 1975، ص 444)

[15] صالح، مرجع سابق، ص 360)

[16]– لمرجع السابق، ص 360)

[17]–لإعلان الدستوري، الصادر في 11 ديسمبر 1969

[18]–الإعلان الدستوري، مرجع السابق، مادة 8.

أيضاً أوضح الإعلان الدستوري الشكل الاقتصادي للنظام حيث يعتمد على " الملكية العامة للشعب الليبي كأساس للتطور المجتمع وتنمية وتحقيق كفاية الإنتاج والملكية الخاصة غير المستغلة " [19].

تم الاستفتاء على الأحكام الأساسية لدستور الجمهورية العربية المتحدة في أول سبتمبر 1971، كما تم ترشيح أو انتخاب ممثلين لليبيا في مجلس الأمة الاتحادي وذلك عن طريق الدوائر الانتخابية الموزعة على محافظات الجمهورية العشرة، ومن الملاحظة بأن القانون رقم 21 لسنة 1972 بشأن الانتخاب والترشيح قد أشترط في المرشح أن يكون يجيد القراءة والكتابة إلا أنه استدراكه. بتعديل وذلك بإصدار القانون رقم 32 لسنة والذي اشترط فيه المؤهل العلمي.

تم إنشاءات التنظيمات الأساسية للاتحاد الاشتراكي العربي والذي يقوم على تحالف قوى الشعب العاملة " فلاحين وعمال وجنود ومثقفين ورأسمالية وطنية غير مستغلة [20]، لقد ثم تحديد عدد تلك الوحدات بقرار من مجلس قيادة الثورة وبلغ عددها ثلاثمائة وسبعة وخمسون وحدة أساسية"[21] ، هذا إضافة إلى عشر وحدات أساسية بالجامعة الليبية وما تم استحداثه من وحدات بالمؤسسات الأخرى"[22]. ويتم الانضمام للاتحاد الاشتراكي العربي بناء على طلب مقدم من المواطن الراغب في ذلك على ألا يكون المتقدم من ضمن الفئات التي لا يقبل أفرادها أعضاء بالاتحاد الاشتراكي العربي[23] ولا يعتبر المتقدم عضو بالاتحاد الاشتراكي العربي إلا بعد صدور قرار بالموافقة من قبل مجلس قيادة الثورة.

يعتبر مؤتمر الاتحاد الاشتراكي العربي للوحدة الأساسية هو قاعدة التنظيم السياسي ، ويتكون من جميع العاملين بالوحدة الأساسية ، ويعقد اجتماعاته دوريا كل أربعة أشهر ، يقوم أعضاء المؤتمر بانتخاب لجنة الاتحاد وهم القيادة الثورية المحلية ، وتتكون من عشرة أعضاء وتكون مدة عضويتهم بالجنة سنتين ، ينتخبون أعضاء اللجنة من بينهم أمينا وأمينين مساعدين لقيادة العمل اليومي ، وأيضا ينتجون مندوبين لهم أو أكثر إلى مؤتمر المحافظة والذي يعتبر سلطة الاتحاد الاشتراكي العربي على مستوى المحافظة ويتكون من مندوبي الوحدات الأساسية في نطاق المحافظة بواقع مندوبين أو أكثر وفق ما يحدده مجلس قيادة الثورة

---

[19] –المرجع السابق، المادة (8)

[20] –النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي، المادة (16)

[21] –قرار مجلس قيادة الثورة بتحديد الوحدات الأساسية للاتحاد الاشتراكي العربي، الصادر في 1971.8.17

[22]– النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي، المادة 4.

[23]– قرار مجلس قيادة الثورة بتحديد بعض الفئات التي لا يقبل أفرادها أعضاء بالاتحاد الاشتراكي العربي، الصادر في 1971.8.17

، ولمدة أربع سنوات"[24].

يتكون المؤتمر الوطني العام والذي يعتبر أعلى سلطة على مستوى الجمهورية من مندوبين عن مؤتمرات المحافظات يحدد عددهم بمعرفة مجلس قيادة الثورة هذا إضافة إلى اشترك قمة تنظيم القوات المسلحة والشرطة وأيضا يشكله مجلس قيادة الثورة، ويعتبر رئيس مجلس قيادة الثورة هو رئيس المؤتمر الوطني العام، ولمدة ست سنوات"[25].

يتم اختيار قيادات لجان الوحدات الأساسية للاتحاد الاشتراكي العربي بالترشيح والانتخابات كما يتم الموافقة على قبول الانضمام إلى تلك الوحدات الأساسية وكذلك على تأكيد نجاح المرشحين من قبل مجلس قيادة الثورة وذلك بإصدار قرار في ذلك.

بوجود هذا التنظيم والذي حددت القوى المكونة له والفئات غير المقبول فيه تم رفض أي شكل آخر للتنظيمات السياسية كالأحزاب حيث اعتبرت " الحزبية خيانة في حق الوطن وتحالف قوى الشعب العاملة الممثلة في الاتحاد الاشتراكي العربي"[26].

ولا تتم العمل السياسي إلا من خلال هذا التنظيم – الاتحاد الاشتراكي العربي، أما – المظاهرات والاحتجاجات والإضرابات أو أي شكل أخر من أشكال الرفض السياسي فإنها اعتبرت " جريمة في حق الوطن تعوق مسيرته الثورية وتعرقل تقدمه" [27].

وعلى الرغم من حدوث العديد من التعديلات على النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي إلا إن المشاركة في الانتخابات كانت على نطاق ضيق جدا وفي أوقات محددة ، وامتدادا لتلك التعديلات أصدر مجلس قيادة الثورة في 14 أغسطس 1975 بعض الأحكام الخاصة بتكوين المؤتمرات الشعبية للاتحاد الاشتراكي العربي ، واختيار لجانها القيادية وقياداتها وقد أوضح ذلك العقيد معمر بقوله " هذا الشكل يختلف عن الذي كان موجود قبل على أساس شروط معينة ويجتمع وفقا لذلك عدد من الناس وعدد آخر من الناس خارج التنظيم ، وكان مكونا من وحدات سياسية في مجالات العمل تم مؤتمر المحافظة تم المؤتمر القومي . "إن الاتحاد الاشتراكي بالكيفية السابقة قد فشل وما أنتم فيه ألان مختلف تماما.. فقد أصبح ألان تنظيما جماهيريا

---

[24]– قرار مجلس قيادة الثورة بإصدار النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي الصادر ف في 1971.6,11، الباب –– ––الرابع المادة 8

[25]– المرجع السابق، الباب الخامس المادة 8

[26]– بيان مجلس قيادة الثورة بإقامة التنظيم السياسي، الصادر في 1971.6,11

[27]– القانون رقم (45) لسنة1972

شعبيا كل الجماهير ألان معبأة في المؤتمرات الشعبية الأساسية" [28].

وعلى الرغم من تلك التعديلات والتي أكدت على أن يقوم مؤتمر الاتحاد الاشتراكي العربي على مستوى الوحدات الأساسية، وكذلك المؤتمر الوطني العام باتخاذ قرارات، إلا أنها لا تصبح نافذة إلا بعد موافقة مجلس قيادة الثورة، والذي هو مجلس الوزراء في تلك الفترة"[29].

بعد أن تم تعديل النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي بقرار من مجلس قيادة الثورة"[30]. تحولت الوحدات الأساسية إلى مؤتمرات شعبية للاتحاد الاشتراكي العربي، وأصبح هناك إمكانية لأي مواطن في أن يكون عضو حسب المنطقة المقيم بها. يعقد المؤتمر كل أربعة أشهر، ويتم اختيار أمانة المؤتمر (اللجنة القيادية) من بين أعضائه ولمدة سنتين، تختار كل لجنة أمينا وأمينين مساعدين، بينما ضم المؤتمر القومي (مؤتمر الشعب العام) مجلس قيادة الثورة وقيادات لجان المؤتمرات الشعبية وقيادات الاتحادات والنقابات والجمعيات والروابط المهنية وكذلك قيادات اللجان الشعبية، واعتبر رئيس مجلس قيادة الثورة هو رئيس المؤتمر القومي العام "[31].

تلك المؤتمرات الشعبية الأساسية لم يكن لها ذلك الدور في اتخاذ القرار أو سن القوانين أو وضع السياسات، فقد اقتصرت مهمتها وعن طريق لجانها " بتنفيذ توصيات المؤتمر القومي العام التي تصدر عن طريق الأمانة العامة له، وكذلك رفع الآراء ووجهات النظر والملاحظات المتعلقة بمصالح المجتمع إلى المؤتمر القومي العام عن طريق الأمانة العامة "[32].

وبتعديل أحكام النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي أصبحت الاتحاد الاشتراكي العربي يتكون من المؤتمرات الشعبية الأساسية والمؤتمرات الشعبية للبلدية والمؤتمر القومي العام، يضم المؤتمر الشعبي الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي في عضويته مجموعة الأعضاء المقيمين في نطاق كل فرع بلدي، ويختار كل مؤتمر شعبي أساسي من بين أعضائه لجنته القيادية من عشرة أشخاص، تختار اللجنة أمينا وأمينين مساعدين من بين أعضائها "[33]. يتكون المؤتمر الشعبي للبلدية من مجموع أعضاء اللجان القيادية

---

[28]–السجل القومي، المجلد السابع، ص 198.

[29]– قرار مجلس قيادة الثورة بتعديل النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي الصادر في 1975.4.3

[30]– القانون رقم 45 لسنة 1972.

[31]– المرجع السابق، المادة 2)

[32]–المرجع السابق، السادة الرابعة، الفقرة 54)

[33] –المرجع السابق، المادة الرابعة، فقرة(6

للمؤتمرات الشعبية الأساسية التي تدخل في نطاق البلدية، ويختار المؤتمر الشعبي للبلدية من بين أعضائه لجنته القيادية تتكون من خمسة أعضاء "[34].

بينما ضم المؤتمر القومي العام ، مجلس قيادة الثورة والأمناء المساعدين للجان الشعبية الأساسية ولجان المؤتمرات الشعبية للبلديات ورؤساء اللجان الشعبية للمراقبات والبلديات والجامعات والكليات الجامعية ورؤساء اللجان الشعبية لمؤسسات العامة التي يعد بها قرار من مجلس قيادة الثورة ، وأيضا رؤساء الاتحادات والنقابات"[35]، استمرت مدة انعقاد المؤتمرات الشعبية كل أربعة أشهر، بينما تغيرت فترة إعادة اختيار أعضاء القيادات للمؤتمرات واللجان الشعبية من سنتين إلى ثلاث سنوات" [36].وبعد أن أصبحت المؤتمرات الشعبية هي إلية المشاركة وتم منحها بعض الصلاحيات "[37] التي كانت لمجلس قيادة الثورة للأمانة مؤتمر الشعب العام، تقلص الدور الإداري لمجلس قيادة الثورة ، أصبح قيادات المؤتمرات تمتلك ذلك الاختصاص بشكل قانونيا وليس بشكل فعلي ، غير أن هذا الدور أي دور القيادة عاد واكتسابه ضمنيا مجلس قيادة الثورة بعد أن أصبحت هي القيادة السياسية لمؤتمر الشعب العام.

فقد تم تشكيل الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام من العقيد معمر القذافي أمينا كما شغل بعض الأعضاء الآخرين لمجلس قيادة الثورة الوظائف القيادية الأخرى بالأمانة.

المبحث الرابع: شكل نظام الحكم بعد 2 مارس 1977

في الدورة الاستثنائية لمؤتمر الشعب العام إعلان في 2 مارس 1977 بأن " يمارس الشعب سلطته عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية ومؤتمر الشعب العام، ويحدد القانون نظام عملها "[38].

ذلك التغير من الوحدات الأساسية للاتحاد الاشتراكي العربي إلى مؤتمرات أساسية للاتحاد الاشتراكي العربي ثم إلى مؤتمرات شعبية أساسية أحدث بعض التغيرات الشكلية وذلك من حيث وجود بعض التكوينات الوسيطة كمؤتمرات المحافظات أو البلديات، سواء من حيث تكوينها أو مدة عملها ، وأيضاً من حيث الفترة

---

[34]– (قرار مجلس قيادة الثورة ببعض الأحكام بتكوين المؤتمرات الشعبية المادة 3)

[35]– (قرار مجلس قيادة الثورة ببعض الأحكام الخاصة بتكوين المؤتمرات الشعبية المادة 4)

[36]– (قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم 7 لسنة 1980 بشأن لائحة المؤتمرات الشعبية الفصل الثاني المادة 5 و7)

[37]– (قرارات وتوصيات مؤتمر الشعب العام في دور انعقاده السنوي العادي 1977 الفقرة 8)

[38]–إعلان 2 مارس 1977)

الزمنية لقيادة المؤتمر، وذلك سواء على مستوى القاعدة أو التكوين الوسيط أو على المستوى العام، هذا إضافة إلى التغيير فى من لهم حق المشاركة، حيث أصبحت تشمل أغلب فئات المجتمع، ولم تحدث إلا بعض التغييرات من حيث أعمار من يحق لهم المشاركة حيث تغيرت من ست عشر عام، إلى سبعة عشر عام، إلى من هم في مرحلة التعليم الأساسي – مرحلة التعليم ما قبل الجامعة بثلاثة سنوات–

كما حدثت بعض التعديلات على الأعضاء المكونين لمؤتمر الشعب العام، حيث تم تقليص عضوية العديد من المؤسسات، كما استثنى منها رؤساء الجامعات والكليات الجامعية وتحول مجلس قيادة الثورة من الأعضاء المكونين له إلى قيادته السياسية.

تلك التغييرات تشير شكليا إلى أن هناك آلية للنظام السياسي والواقع يؤكد أن تبني الاتحاد الاشتراكي العربي – كآلية لممارسة السلطة وبشكل غير مباشرة ومقيدة

ونظر لان ليبيا مرت بالعديد من التجارب اختلف فيها كل نظام سياسي عن الآخر ، وبشكل متغير من حيث اتجاهها نحو الديمقراطية أو الدكتاتورية فإن ذلك كان له انعكاس مباشر على ليبيا كدولة مستعمرة ، ولسوء حظ الشعب الليبي أن الفترة الطويلة من استعماره كانت من قبل دول متخلفة أو تعاني من نظام دكتاتوري ، فعلي الرغم من أن طبيعة الاستعمار غالبا واحدة غير إن الايدولوجيا التي يتبناها النظام السياسي غالبا ما تحدد طبيعة توجهاته وتحركاته ، وذلك ينعكس على مستعمرتها أيضا ، وعلى الرغم من ذلك فإن الشعب الليبي وخصوصا قيادته ظلت تمارس في العمل السياسي سوء بشكل مباشرة أو غير مباشرة اعتيادية أو غير الاعتيادية.

العمل السياسي في ليبيا من خلال هذا المنظور التاريخي لم يتوفر لها المناخ الملائم، وذلك لبقائها ولفترة طويلة غير مستقلة ، وأيضاً غير مستقرة ، وأن وجدت فإنها لم تكون من خلال العملية الديمقراطية، وغالبا في شكل دعم وتأييد ولآت قبيلة أو من خلال إضرابات ومظاهرات جماعية أو من خلال حركات الجهاد، وفي أحس الظروف كانت من خلال الانتخابات التشريعية عام 1952 وأيضاً من خلال التنظيمات الحزبية والنقابية غير أنها اقتصرت قبل 1969 بمن يملكون القوة الاقتصادية والمكانة الاجتماعية ، أما من خلال تنظيم الاتحاد الاشتراكي العربي فهي خاضعة لرؤية العقيد معمر القذافي والذي منح القيادة الفعلية لتنظيمات التي ارتبطت به عقائدياً.

ذلك العمل السياسي كان لها تأثير بالغ على الأنظمة الاستعمارية قبل الاستقلال، وذلك باعتباره مدرسة نضالية، كما أنها تعد ميراثاً سياسياً على الرغم من تباين أشكاله وتعدد الأنظمة السياسية.

نتائج الدراسة:

توصل الباحث لعدة نتائج من أهمها:

1-أكدت الدراسة إلى أن مسار تطور نظام الحكم في ليبيا منذ الاستقلال عام 1951 وحتى عام 1977، يعكس تداخلا بين العوامل الدولية، ممثلة في دور الأمم المتحدة.

2-وضحت الدراسة إن العوامل المحلية المرتبطة بالتحولات السياسية الداخلية، وهذا أثرت بشكل كبير على استقرار الدولة وبنية الحكم فيها.

توصيات الدراسة:

يوصي الباحث على:

1-أهمية دعم المؤسسات الدستورية لضمان استقرار نظام الحكم، وذلك بالتركيز على بناء مؤسسات قوية تستند إلى دستور واضح يعبر عن إرادة الشعب.

2- الاستفادة من التجارب السابقة، أي مراجعة التجارب السياسية التي مرت بها ليبيا منذ الاستقلال للاستفادة من النجاحات وتفادي تكرار الأخطاء.

المصادر والمراجع:

1. الإعلان الدستوري، الصادر في 11 ديسمبر 1969.

2. النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي.

3. التير، مصطفى عمر، مسيرة تحديث المجتمع الليبي، مواءمة بين القديم والجديد، بيروت: معهد الإنماء العربي 1992.

4.الحاجي، سالم علي، ليبيا الجديدة، طرابلس: مطابع اديتار ،1970.

5. بيان مجلس قيادة الثورة بإقامة التنظيم السياسي، الصادر في 1971.6,11.

6. السجل القومي، المجلد السابع.

7. دستور المملكة الليبية، الصادر في 7 أكتوبر 1951.

8. قدورة، زاهية، تاريخ العرب الحديث، بيروت، دار النهضة العربية، 1975.

9. صالح، عطاء محمد، النظم السياسية العربية المعاصرة بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 1988.

10. قانون الانتخابات رقم (5) لسنة 1951.

11. قانون الانتخابات رقم (6) لسنة 1963.

12. قرار مجلس قيادة الثورة بإصدار النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي الصادر ف في 1971.6,11.

13. قرار مجلس قيادة الثورة بتحديد بعض الفئات التي لا يقبل أفرادها أعضاء بالاتحاد الاشتراكي العربي، الصادر في 1971.8.1.

14. قرار مجلس قيادة الثورة بتحديد الوحدات الأساسية للاتحاد الاشتراكي العربي، الصادر في 1971.8.17.